

شرح أصول الكافي

[221] باب فضل فقراء المسلمين 1 - علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن محمد بن سنان، عن العلاء، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن فقراء المؤمنين يتقلبون في رياض الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً ثم قال: سأضرب لك مثل ذلك إنما مثل ذلك مثل سفينتين مر بهما على عاشر فنظر في إحداهما فلم ير فيها شيئاً، فقال: أسربوها ونظر في الأخرى فإذا هي موقرة فقال: احبسوها. * الشرح: قوله (إن فقراء المؤمنين يتقلبون في رياض الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً) روى مسلم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): " إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً " قال صاحب النهاية: الخريف الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء، ويريد به أربعين سنة لأن الخريف لا يكون في السنة إلا مرة واحدة فإذا انقضى أربعون خريفاً فقد مضت أربعون سنة، وفسره صاحب المعالم بأكثر من ذلك كثيراً، وفي بعض رواياتنا أنه ألف عام والله أعلم. ثم الظاهر أن التفاوت بهذه المدة إذا كان الأغنياء من أهل الصلاح والسداد والتزموا الحقوق المالية ولم يكتسبوا من وجه الحرام فيكون حبسهم لمجرد خروجهم عن عهدة الحساب والسؤال عن مكسب المال ومخرجه وحقوقه ورعاية الفقراء والأيتام والأرامل والأرحام والجار وعن التقصير في بعض العبادات لاشتغال قلبه بكسبه وحفظه وإلا فهم على خطر عظيم ونجاتهم في مشية الله. ويفهم منه أن الفقر أفضل من الغنى ومن الكفاف للصابر، وما وقع في بعض الروايات من استعازتهم (عليهم السلام) من الفقر يمكن حمله على الاستعانة من الفقر الذي لا يكون معه صبر ولا ورع يحجز عما لا يليق بأهل الدين والمروءة أو من فقر القلب وفقر الآخرة وقد صرح به بعض العلماء ودل عليه بعض الروايات. وللعمامة في تفضيل الفقر على الغنى والكفاف أو العكس أربعة أقوال ثالثها الكفاف أفضل ورابعها الوقف، ومعنى الكفاف أن لا يحتاج ولا يفضل، وقال بعضهم: الغنى والفقر أفضل من الكفاف، ولكل واحد استدلال لا يناسب المقام ذكره. (ثم قال سأضرب لك مثل ذلك) أي دخول الفقراء في الجنة قبل الأغنياء (إنما مثل ذلك مثل سفينتين مر بهما على عاشر) هو من يأخذ عشر المال ويقال له العشار أيضاً مبالغة وفعله من باب